

قرار رقم ( ٥٩ ) لسنة ٢٠١٥

محافظ مطروح :

- بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية و لائحته التنفيذية وتعديلاتهما •
- وعلى قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ م •
- وعلى كتاب مركز ومدينة النجيلية المؤرخ ٢٠١٥/٢/٣ بشأن تخصيص الموقعين الآتيين :-
  - إنشاء مدرسة بمنطقة أهالي نجع سعد العرج بمسطح ٢م٢٥٠٠ بمدينة النجيلية •
  - إنشاء بمنطقة أولاد ناصف ابوترحي بمسطح ٢م٢٥٠٠ بمدينة النجيلية •
- وعلى محضري المعاينة والكروكيان الواردة من مركز ومدينة النجيلية المؤرخ ٢٠١٥/١/١٩ م •
- وعلى السلطات المخولة لنا قانوناً •
- وللصالح العام •

ق ر ر

مادة أولى :

يخصص للمنفعة العامة للهيئة العامة للأبنية التعليمية بمطروح الموقعين الآتيين :-

١- قطعة أرض بمسطح ٢م٢٥٠٠ لإنشاء مدرسة بمنطقة أهالي نجع سعد العرج بمدينة النجيلية طبقاً للكروكي والمحدد بالحدود والأبعاد الآتية :

- الحد البحري : طريق مقترح عرض ١٠م بطول ٥٠م •
- الحد القبلي : أرض فضاء ملك الدولة بطول ٥٠م •
- الحد الشرقي : طريق مقترح عرض ١٠م بطول ٥٠م •
- الحد الغربي : أرض فضاء ملك الدولة بطول ٥٠م •

بأجمالي مسطح :- ٢م٢٥٠٠

وصف الأرض :- عبارة عن أرض فضاء ملك الدولة وتقع داخل كردون مدينة النجيلية •

٢- قطعة أرض بمسطح ٢م٢٥٠٠ لإنشاء مدرسة بمنطقة أولاد ناصف ابوترحي مدينة النجيلية طبقاً للكروكي والمحدد بالحدود والأبعاد الآتية :

- الحد البحري : أرض فضاء ملك الدولة بطول ٥٠م •
- الحد القبلي : أرض فضاء ملك الدولة بطول ٥٠م •
- الحد الشرقي : طريق ترابي عرض ١٠م بطول ٥٠م •
- الحد الغربي : أرض فضاء ملك الدولة بطول ٥٠م •

بأجمالي مسطح :- ٢م٢٥٠٠

وصف الأرض :- عبارة عن أرض فضاء ملك الدولة وتقع داخل كردون مدينة النجيلية •

تابع قرار تخصيص إنشاء مدرسة بمنطقة أهالي نجع  
سعد العرج و مدرسة بمنطقة أولاد ناصف ابوترحي  
مدينة النجيلة رقم (١٥٩) لسنة ٢٠١٥

**مادة ثانية :**

تستغل هذه المساحة في الغرض المخصص من أجله (قطعة أرض بمسطح ٢م٢٥٠٠ لإنشاء مدرسة بمنطقة أهالي نجع سعد العرج مدينة النجيلة و قطعة أرض بمسطح ٢م٢٥٠٠ لإنشاء مدرسة بمنطقة أولاد ناصف ابوترحي مدينة النجيلة) مع بقاء ملكية الأرض للمحافظة وفي حالة المخالفة تسحب الأرض وما عليها من منشآت للمحافظة ويعتبر قرار التخصيص لاغياً وكأن لم يكن وتتخذ الإجراءات القانونية حيال الجهة التي تخالف غرض التخصيص .

**مادة ثالثة :-**

قيام (مركز ومدينة النجيلة) تسليم الموقعين المشار إليهما إلى (الجهات المعنية ) لاتخاذ الإجراءات اللازمة للتنفيذ والتنسيق مع جهات الاختصاص للحصول على الموافقات من الجهات المعنية .

**مادة رابعة :-**

على الجهة الصادر لها التخصيص البدء في تنفيذ المشروع خلال سنة من تاريخ إصدار القرار وإنهاء المنشآت في مدة أقصاه ثلاث سنوات وفي حالة المخالفة يلغى قرار التخصيص وتؤول الأرض وما عليها للمحافظة .

**مادة خامسة :**

يعمل بهذا القرار فور صدوره وعلى المختصين تنفيذه كلاً فيما يخصه .  
صدر في / / ٢٠١٥

التوقيع {  
لواء / علاء فتحي ابوزيد

محافظ مطروح